mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح رسالة) الخلاف بين العلماء أسبابه وموقفنا منه (- أ د سامي بن محمد الصقير- 3 جمادى الأولى 4441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وامام المتقين وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد ففي هذا اليوم - 00:00:00

اليوم الثالث من شهر جمادى الاولى في عام اربعة واربعين واربعمئة والف نلتقي في هذا المكان الطيب المبارك في جامع ام عبد الله المجدوعي في مدينة الدمام ونسأل الله تعالى ان يجعله لقاء مباركا ونافعا - 00:01:03

وفي بداية هذا اللقاء اشكر الله تعالى اولا على ما يسر ثم اشكر مقام وزارة الشؤون الاسلامية والدعوة والارشاد ممثلة في فرع الوزارة من منطقة الشرقية وكذلك مكتب او جمعية الدعوة والارشاد - 00:01:26

بتنسيقهم هذا اللقاء والشكر موصول الى القائمين على هذا الجامع على ما بذلوه من جهود تذكر فتشكر. فاسأل الله تعالى ان يعظم اجورهم وان يضاعف مثوبتهم وان يرزقنا جميعا الاخلاص في القول والعمل - 00:01:49

وهذه الرسالة التي سوف نعلق عليها هي رسالة بعنوان بعنوان الخلاف بين العلماء اسبابه وموقفنا منه وكما هو معلوم ان ان وكما هو معلوم ان الاحكام الشرعية على نوعين احكام - 00:02:10

قد اتفق العلماء عليها بل قد يكون فيها اجماع من العلماء واحكام يكون فيها خلاف بين اهل العلم وهذه الرسالة تتطرق الى اسباب هذا الخلاف الذي يكون بين بين العلماء - 00:02:31

فكثيرا ما نرى مثلا ان مذهب الامام ابي حنيفة يقول بالجواز او مذهب الامام مالك يقول بالكراهة او مذهب فلان او فلان فما سبب هذا الخلاف بين العلماء ذكر المؤلف رحمه الله شيخنا الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين ذكر في هذه الرسالة اسباب الخلاف بين العلماء - 00:02:52

ثم اذا عرفنا اسباب هذا الخلاف فما الموقف لطالب العلم اولا من هذا الخلاف؟ وما الموقف للعامي من هذا الخلاف هذا ما سيتبين ان شاء الله تعالى اثناء قراءة هذه الرسالة - 00:03:19

فيتفظل القارئ مشكورا. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب اليه. ونعوذ بالله من شرور وسيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان - 00:03:39

ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله واصحابه جميعا الى يوم الدين. وسلم تسليما كثيرا يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تضرهن الا وانتم مسلمون. يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة - 00:04:03

وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله رهيبة. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا. مصلحة اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم - 00:04:23

اما بعد طيب بدأ المؤلف رحمه الله هذه الرسالة بخطبة الحاجة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بها او يفتتح بها خطبه عليه الصلاة والسلام. قال ان الحمد لله - 00:04:43

والحمد هو وصف المحمود بالكمال حبا وتعظيما والله عز وجل يوصف بالحمد لامرين. اولا لكمال صفاته. وثانيا لجزيل هباته وقوله الحمدلله الف الحمدلله استغراق اي ان الحمد الكامل مستحق لله عز وجل - 00:05:02

نحمده على التوكيد للحمد ونستعينه اي نطلب منه العون وهذا من تحقيق قول الله عز وجل اياك نعبد واياك نستعين ونستغفره اي نطلب منه المغفرة والمغفرة هي ستر الذنب والتجاوز عنه - 00:05:30
لانها مأخوذة من المغفر المغفرة مشتقة من المغفر ومأخوذة من المغفر الذي فيه ستر ووقاية وهو ما يتخذه المقاتل في حال الحرب ليقيه من السهام فالمغفرة هي ستر الذنب والتجاوز عنه - 00:05:52
ويدلك على ان معنى المغفرة هي ستر الذنب والتجاوز عنه. ما ثبت في الحديث الصحيح ان الله عز وجل يوم القيامة يخلو بعبده المؤمن ويقرره بذنوبه ويقول فعلت كذا في يوم كذا وفعلت كذا في يوم كذا - 00:06:15
ولا يستطيع ان ينكر شيئا لان هناك شهودا يوم تشهد عليهم السنتهم وايديهم وارجلهم ثم يقول الرب عز وجل تفضلا منه ومنة قد سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم - 00:06:34
المغفرة تجمع بين ستر الذنب والتجاوز عنه لان الله عز وجل قد يتجاوز عنك ولكن لا يغفر ذنبك وقد يغفر ذنبك ولكن يفضحك بين الخلق فاذا اجتمع الامران ستر الذنب والتجاوز عنه زال المرهوب وحصل المطلوب - 00:06:54
قال ونستغفره اي نطلب منه المغفرة وطلب المغفرة يكون بلسان الحال وبلسان المقال ان طلب المغفرة بلسان المقال فبالدعاء استغفر الله اللهم اغفر لي ونحو ذلك واما طلب المغفرة بلسان الحال فبالاعمال الصالحة - 00:07:19
لان الاعمال الصالحة تكون مكفرة للسيئات قال ونتوب اليه اي نرجع اليه من معصيته الى طاعته ونعوذ بالله من شرور انفسنا. نعوذ اي نلتجئ ونعتصم. بالله عز وجل من شرور - 00:07:45
لان الانف ثلاث نفس مطمئنة ونفس امارة بالسوء ونفس لوامة النفس المطمئنة تأمر الانسان بالخير وتزجره عن الشر والنفس الامارة بالسوء تأمره بالشر والسوء وتنهاه عن الخير والنفس اللوامة وصف - 00:08:07
للنفسين فتلومه على ترك الخيل في المطمئنة. وتلومه على ترك الشر والسوء في النفس. الامارة بالسوء قال وسيئات اعمالنا اي ونعوذ بالله من سيئات اعمالنا والاستعاذة بالله عز وجل من سيئات الاعمال يشمل الاستعاذة بالله من الاعمال السيئة - 00:08:40
ومن اثارها فانت تستعيذ بالله من العمل السيء ومن عواقبه واثاره قال من يهده الله فلا مضل له من يهده الله هذا له معنيان المعنى الاول من من يهده الله عز وجل فعلا فلا احد يستطيع ان يضله - 00:09:10
والمعنى الثاني من يقدر الله له الهداية فلا احد يستطيع ان يضله فالانسان الذي هداه الله لا احد يستطيع ان يضله. من يهدي الله فهو المهتدي كذلك ايضا من قدر الله له الهداية لا يستطيع احد ان يضله - 00:09:36
قال فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له. ايضا يقال فيها كما قيل في قوله من يهده. اي من اظله الله فعلا فلا احد يستطيع ان ينتشله من الضلالة الى الهداية - 00:09:58
من يضلل الله فلا هادي له ومن يقدر الله عليه الضلال لا احد يستطيع ان يهدي وان يمنعه من طريق الضلال ولهذا قال الله عز وجل ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا - 00:10:16
قال واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له اشهد اي اقر بقلبي ناطقا بلسان ان لا اله الا الله اي لا معبود حق الا الله وحده توكيد للاثبات لا شريك له توكيد للنفي - 00:10:37
واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اشهد ان محمدا محمد بن عبدالله الهاشمي القرشي عليه الصلاة والسلام عبده ورسوله عبده اي المتذلل لله الخاضع له ورسوله اي المرسل من قبل الله تعالى - 00:11:00
وتأمل دائما ما يقدم وصف العبودية بالنسبة للرسول صلى الله عليه وسلم على وصف الرسالة فيقال عبده ورسوله ولا يقال رسوله وعبده لامرين الامر الاول ان وصف العبودية سابق على وصف الرسالة. فالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:22
قبل ان يكون رسولا كان عبدا وثانيا انه بتحقيق العبودية اصطفاه الله وجعله رسولا قال صلى الله عليه وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين وسلم تسليما. صلى الله عليه - 00:11:48
صلاة الله على عبده ثناؤه عليه في الملأ الاعلى هذا احسن ما قيل في في معنى الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم ما قاله ابو

العالية كما في البخاري صلاة الله - 00:12:10
على عبده ثناؤه عليه في الملأ الاعلى وعلى اله آآ المراد المؤمنون من قرابته واصحابه اي الصحابة ومن تبعهم اي التابعون والمؤلف هنا لم يقل او لم يقتصر على قال والتابعين وسلمت القلب بل قال والتابعين لهم باحسان - 00:12:24
امتثالا لقول الله عز وجل والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان لان الانسان قد يتبع الرسول عليه الصلاة والسلام اي انه يأخذ باحكام الشريعة لكن لا يكون اتباعه باحسان - 00:12:53
وذلك من خلال ما يحدثه من البدع. ثم ذكر رحمه الله الايات في هذا الباب او التابعة خطبة خطبة الحاجة نعم. احسن الله اليكم قال اما بعد فان وقد لماذا هذا الموضوع وهذا العنوان الذي قد يكون غيره من مسائل - 00:13:13
ولكن هذا العنوان وخاصة في وقتنا الحاضر يشغل ذلك فيه بين الناس. لا اقول من العامة بل طلبة العلم وذلك انها كثرت في وسائل الاعلام اسم الاحكام وبثوها واصبح خلاف بين قوم فلان وفلان - 00:13:41
عند كثير من الناس لا سيما العامة الذين لا يعرفون مصادر الخلاف. لهذا رأيت وبالله نستعين ان نتأدب في هذا الامر الذي له في نظري شأن كبير عند المسلمين. تبارك وتعالى على هذه - 00:14:01
ومصادره اصيلة. وانما كان الخلاف في اشياء المسلمين الحقيقية وهو امر المتكلمون. نعم. اشار المؤلف رحمه الله ان من نعم الله عز وجل على هذه الامة ان الخلاف بينها لم - 00:14:21
في اصول الدين فاصول الدين واصول الايمان قد اتفق عليها اهل السنة والجماعة بحمد الله كذلك ايضا مصادر الشريعة هي متفق عليها الكتاب والسنة والاجماع والقياس وان كان هناك خلاف في بعض الاصول هل هي من من مصادر الشريعة؟ او ليست من مصادره مثل المصالح - 00:14:41
المرسلة وغيرها قال وانما كان الخلاف في اشياء لا تمس وحدة المسلمين. يعني الخلاف انما هو في فروع المسائل في احكام تتعلق بالصلاة والصيام والزكاة ونحو ذلك. اذا اصول الدين - 00:15:09
والعقائد هي محل اتفاق بين اهل السنة والجماعة بحمد الله. اذا الناس او الصحابة رضي الله عنهم كانوا اذا اشكل امر من الامور رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم. لانه هو المبلغ عن الله عز وجل - 00:15:29
وهو الذي ينزل عليه الوحي فيبين لهم ثم الاحكام التي يبينها النبي صلى الله عليه وسلم او التي يبلغها يبلغها الامة تشريعا على نوعين نوع يكون بوحي من الله نوع يكون بوحي من الله عز وجل - 00:15:47
ونوع يكون باجتهاد من الرسول صلى الله عليه وسلم وهذا الاجتهاد الذي يجتهده الرسول عليه الصلاة والسلام قد يقره الله عز وجل عليه وقد لا يقره عليه مثال ما لم يقره الله عز وجل عليه قول الله عز وجل عفا الله عنك لما اذنت لهم - 00:16:11
عبس وتولى ان جاءه الاعمى يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضاة ازواجك الى اخر الى غير ذلك من الاحكام. اذا الاحكام التي اصدر من الرسول صلى الله عليه وسلم نوعان احكام - 00:16:37
بوحي من الله واحكام تكون باجتهاد من الرسول عليه الصلاة والسلام. ثم هذه الاحكام قد يقرها الله عز وجل فان اقرها الله فهي شرع باقرار الله والا فانه ينزل القرآن ببيان ذلك. نعم - 00:16:55
ثم قال عليه الصلاة والسلام ثم قال المؤلف رحمه الله ثم بعد ذلك ينزل القرآن مبينا لها وما اكثر ما نقرأ في القرآن يسألونك يسألونك عن الاهلة يسألونك عن الخمر والميسر. يستفتونك وغير ذلك. ثم ينزل القرآن ببيانها بيانا - 00:17:15
شافيا كافيا. نعم طيب اشار المؤلف هنا الى ان الى ان اسباب الخلاف بين العلماء ترجع الى امرين اساسيين الامر الاول ما يرجع ما يعود الى المجتهد والامر الثاني ما يعود الى الدليل - 00:17:35
فأسباب الخلاف نوعان او سببان رئيسيان الاول يعود الى المجتهد من حيث تحصيل التحصيل العلمي من حيث الفهم والادراك من حيث الاستنباط ونحو ذلك الثاني ما يعود الى الدليل هل هذا الدليل ثابت او ليس بثابت - 00:17:55
اذا كان ثابت هل يدل على المسألة او لا يدل على المسألة مما يكون سببا الخلاف اذا مرجع الخلاف او مرد الخلاف في الاصل الى الى

امرين رئيسيين امر يعود الى المجتهد وامر يعود الى ما يتعلق بالدليل. المجتهد - 00:18:20
قد يكون قاصرا في علمه قد يكون قاصرا في فهمه قد يكون سيئا في قصده. كل هذا مما يكون سببا لحصول الخلاف. نعم وثانيا ما يتعلق بالدليل هل هذا الدليل ثابت او لا؟ قد يكون الدليل ضعيفا هذا حديث ضعيف - 00:18:43
او قد يكون صحيحا اية من يعني دليل من القرآن او من السنة ولكنه ليس فيه دلالة او فيه دلالة ولكن تفهم على غير وجهها. الى غير ذلك مما سوف يبينه المؤلف رحمه الله. نعم - 00:19:05
قال رحمه الله السبب الاول ان يكون الدليل الذي لم يبلغ هذا المخالف الذي اخطأ في الحكم. وهذا السبب ليس خاصة في من باب الصحابة بل قد بل يكون في الصحابة وما بعدهم ونضرب مثالين وقعا للصحابة من هذا النوع الاول فاننا - 00:19:21
وثبت في صحيح البخاري. طيب اذا هذا السبب الاول ان يكون الدليل لم يبلغ هذا المخالف يعني مثلا استدل بدليل ارى انه يدل على الوجوب الاخر يقول لا المسألة لا لا او او المسألة ليست واجبة. لماذا؟ لان الدليل لم يبلغه - 00:19:41
وما اكثر ما يحصل هذا عند الصحابة رضي الله عنهم. الصحابة مع يعني ما لهم من المكانة وما لهم من المنزلة قد يخفى على بعضهم بل على كبرائهم بعض الادلة كما ذكر المؤلف - 00:20:03
واضرب مثالا قد يكون المؤلف رحمه الله لم يذكره قول النبي عليه الصلاة والسلام في الخيار البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وقال ولا يحل له ان يفارقه خشية ان يستقيله - 00:20:20
يعني مثلا تبايعت انا واياك فكل واحد منا ما دمنا في المجلس كل واحد له الخيار. ان شاء امضى البيع وان شاء فسخ لكن لا يحل لواحد منا ان يفارق صاحبه حتى يلزم البيع - 00:20:37
فقلت لك من بعت كبيتي فقلت قبلت. ثم انا اقوم حتى اجعل البيع لازما. هذا حرام ان يتقصد ذلك وانت ايضا ايها المشتري لا يجوز لك ان تفارق البائع خشية ان يستقيله - 00:20:56
اه جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان اذا بايع رجلا فارقه اذا بايع رجلا فارقه وابن عمر رضي الله عنه من الصحابة الذين عرفوا بالتمسك بالسنة والحرص عليها - 00:21:12
فكيف يفعل هذا مع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل له ان يفارقه خشية ان يستقيله من الاجوبة التي اجاب بها بعض العلماء قالوا لعل الحديث لم يبلغه. لعل الحديث لم يبلغه - 00:21:32
ومن العلماء من قال ان الحديث بلغ ولكنه رظي الله عنه اراد بالمفارقة ان يلزم نفسه بالبيع بالا تسول له نفسه ان يفسخ فالمصلحة في المفارقة لا لا تعود لابن عمر وانما تعود لابن عباس رضي الله لابن عمر رضي الله عنهما. وانما تعود - 00:21:49
اشتري كذلك ايضا جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لا ربا الا في النسيئة لا ريب الا في النسيئة فهو يرى ان الربا في النسيئة فقط مع ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عبادة ابن الصامت قال الذهب بالذهب والفضة بالفظة والبر بالبر والتمر بالتمر والشعير بالشعير - 00:22:13
يدا بيد سواء بسواء فمن زاد او استزاد فقد اربى من الاجوبة التي اجيبت قالوا لعل الحديث ايش؟ لم يبلغ ومن العلماء من اجاب جواب اخر وقالوا ان قوله لا ربا الا في النسيئة اي الربا الاشد الاعظم - 00:22:38
لان تحريم ربا الفضل ليس لذاته وانما لانه وسيلة فالمهم ان من اسباب الخلاف ان من اسباب الخلاف عدم بلوغ الدليل لاحد او لاحد المتنازعين وحينئذ لا يقول بمقتضى هذا الحديث. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله الاول فاننا علمنا بما ثبت في صحيح البخاري - 00:22:59
وغيره حينما سافر امير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضي الله عنه من الشام. وفي اثناء الطريق ذكر له ان فيها وباء وهو فوقف وجعل يستشير الصحابة رضي الله عنهم. فاستشار المهاجرين والانصار واختلفوا في ذلك على رأيين وكان الارجح - 00:23:28
وفي اثناء هذه المداولة والمشاورة جاء عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وكان غائب في حاجة الله فقال ان عندي في ذلك علما سميت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم به في ارض فلا تقدروا عليه وان - 00:23:48

وانتم فيها فلا تخرجوا من فرار منه. فكان هذا الحب خافيا على كبار الصحابة من المهاجرين والانصار. حتى جاء عبدالرحمن رضي الله اعلم فاخبرهم بهذا الحديث. طيب اذا الاختلاف الذي حصل بين الصحابة رضي الله عنهم حينما آآ سافر سافر - 00:24:08
ومع امير المؤمنين للشام كان سببه كان سببه عدم بلوغ الدليل حتى اخبرهم عبدالرحمن ابن عوف رضي الله عنه بما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمعتم به في - 00:24:28
ارض فلا تقدموا عليه. وان وقع وانتم فيها فلا تخرجوا منه فرارا منه. لما لما بلغ ذلك الصحابة اخذوا به نعم احسن الله اليكم قال مثال اخر كان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وعبدالله ابن عباس رضي الله عنهما لريان ان الحامل اذا - 00:24:45
عنها زوجها تعتد باطول الاجلين من اربعة اشهر وعشر او وضع الحمل. فاذا وضعت الحمد قبل الحمل قبل اربعة لم تنقضي العدة عندهم وبقيت حتى تنقضي اربعة اشهر وعشر. واذا انقضت اربعة اشهر وعشر من قبل ان تضع - 00:25:06
بقيت في عدتها حتى تضع الحمل. لان الله تعالى يقول واولاة الاحمان اجلهم اجلهن ان يضال حبلهن. ويقول والذي اربعة وطريق الجمع بينهما بين ما بينهما هم وخصوص وجهه ان يؤخذ بالصورة التي تجمعهما ولا طريق الى ذلك الا - 00:25:26
علي ابن عباس رضي الله عنهما ولكن السنة فوق ذلك. فقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث زبيدة انها نفست بعد موت زوجها بليال فاذن لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتزوج ومعنى ذلك ان - 00:25:56
اننا نأخذ باية سورة الطلاق التي تسمى سورة النساء الصغرى وهي عموم قول الله تعالى وولاة الرحمن ايضا وانا اعلم علم اليقين ان هذا الحديث لو بلغ علي ابن عباس رضي الله عنهم لاخذ به قطعا ولم يذهب الى رأيهم - 00:26:16
طيب هذا مثال اخر في عدة المتوفى عنها زوجها اذا كانت حاملا الله تبارك وتعالى يقول والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا المتوفى عنها زوجها اذا لم تكن حاملا - 00:26:36
عدتها اربعة اشهر وعشرة ايام وان كانت حاملا عدتها وضع الحمل ابن عباس وعلي رضي الله عنه كانا يريان انها تعتد باطول الاجلين المرأة اذا توفي عنها زوجها وهي حامل تعتد باطول الاجلين. فمثلا لو انها وضعت بعد موت زوجها بشهر - 00:26:56
حينئذ لا تنقضي عدة بل تكون عدتها كم؟ اربعة اشهر وعشرا ولو فرض انها مات عنها زوجها وهي في الشهر الاول فلا تنقضي عدتها بمضي اربعة اشهر وعشر بل تنتظر حتى تضع - 00:27:23
لكن لم يبلغهم حديث سبيعة الاسلامية رضي الله عنها حينما نفست بعد موت زوجها بليال نفست يعني انها ولدت بعد موت زوجها بليال فتجملت وخرجت فرآها ابو السنابل ابن بعكك - 00:27:43
فانكر عليها كيف تتجملين وتخرجين؟ وانت لم يمضي على موت زوجك سوى ليال فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك لان ابا السنابل قال لا يمكن ان تخرج من العدة حتى تمضي عليك اربعة اشهر وعشرا - 00:28:03
فقال النبي صلى الله عليه وسلم كذب ابو السنابل كذب بمعنى اخطأ وهذا من استعمال الكذب بمعنى الخطأ والكذب يرد بمعنى الخطأ ومنه ما قيل في سلمة بن الاكوع حينما ارتد عليه سيفه فقال عامر رضي الله عنه - 00:28:26
حينما ارتد عليه سيفه فقال بعض الصحابة بطل اجر عامر فقال النبي صلى الله عليه وسلم كذب من قال انه لجاهد مجاهد قل لعربي ان يأتي بمثله فقوله كذب الكذب بمعنى الخطأ - 00:28:51
المهم ان النبي صلى الله عليه وسلم اقر الصبيعة الاسلامية على ذلك فدل هذا على ان المرأة المتوفى عنها زوجها اذا مات عنها زوجها وهي حامل فعدتها وضع الحمل وعلى هذا فالمتوفى انا زوجها. ان كانت حاملا فعدتها وضع الحمل. حتى لو وضعت الحمل بعد موت زوجها بلحظات - 00:29:10
خرجت من عدة في عموم قول الله عز وجل وولاة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن واما اذا توفي عنها زوجها وهي حائل ليست بحامل فعدتها اربعة اشهر وعشرا. نعم احسن الله اليكم. قال السبب الثاني ان يكون الحديث قد بلغ الرجل ولكن ولكنه لم يثق بناقله. ورأى انه - 00:29:39
لما هو اقوى منه. فاخذ مما يراه اقوى منه. ونحن نضرب مثالا ايضا ليس فيما بعد الصحابة ولكن في الصحابة انفسهم فاطمة بنت

قيس رضي الله عنها طلقها زوجها اخر ثلاث تطلقات فارسل اليها وكيله بشعير نفقة لها مدة - 00:30:07
ابدأ ولكنها سقطت الشعير وابت ان تأخذه فارتفع الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرها النبي صلى الله عليه وسلم انه لا نفقة لها ولا سكنى وذلك لانه ابانها والمبالاة والمبالاة ليس لها نفقة ولا سكنى على زوجها الا - 00:30:27
ان تكون حاملا لقول الله تعالى وان كنا ولاة حمل فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن. عمر رضي الله ناهيك عنه فضلا وعلما خفيت عليه هذه السنة. فرأى ان لها النفقة والسكنى. ورد حديث فاطمة باحتمال - 00:30:47
انها قد نسيت فقال انترك قول ربنا لقول امرأة لا ندري اذكرت ام نسيت وهذا معناه ان امير المؤمنين عمر رضي الله عنه لن يطمئن الى هذا الدليل وهذا كما يقع لعمر ومن دونه من الصحابة ومن دونهم من التابعين يقع ايضا - 00:31:07
بعده من اتباع التابعين وهكذا الى يومنا هذا. بل الى يوم القيامة. ان يكون الانسان غير واثق من صحة الدليل كم رأينا من اقوال لاهل العلم فيها احاديث يرى بعض اهل العلم انها صحيحة فيأخذون بها ويراها الاخرون ضعيفة فلا يأخذون بها - 00:31:27
نظرا لعدم الوثوق بنقلها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. طيب هذه المسألة وهي مسألة النفقة للمطلقة المطلقة لا تخلو من ثلاث حالات. الحالة الاولى ان يكون الطلاق رجعيا - 00:31:47
فلها النفقة بكل حال. لان الرجعية زوجة ولها حكم الزوجات فلو ان شخصا طلق امرأته قال انت طالق النفقة مدة العدة لانها زوجة ولها حكم الزوجات الحل الثانية ان تكون المطلقة - 00:32:05
نعم ان ان يكون الطلاق بائنا وهي حامل ان يطلقها طلاقا بائنا وهي حامل فحينئذ لها النفقة لاجل الحمل لقول الله عز وجل وان كن اولاة حمل ها فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن - 00:32:30
اذا عندنا مسألتان محل اتفاق المسألة الاولى اذا كان الطلاق رجعيا المطلقة لها النفقة ما دامت في العدة المسألة الثانية او الحالة الثانية اذا كان الطلاق بائنا وكانت حاملا فلها النفقة - 00:32:52
لاجل الحمل للاية الكريمة. وان كن ولاة حمل فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن المسألة الثالثة اذا كان الطلاق بائنا وهي غير حامل يعني طلقها اخر ثلاث تطبيقات وهي ليست حامل. فهل لها النفقة او ليست لها النفقة؟ هذه المسألة هي التي حصل فيها الخلاف - 00:33:11
عمر رضي الله عنه يرى ان لها النفقة يرى ان لها عن نفقة وقال انترك قول ربنا لقول امرأة لا ندري ذكرت ام نسيت بعض الصحابة ومنهم آآ نعم حديث فاطمة بنت القيس يدل على انه ليس لها نفقة لان الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:33:37
اخبر فاطمة انه لا نفقة لها ولا سكنى لان الطلاق البائن اذا طلق الرجل زوجته طلاقا بائنا وقد خرجت من ذمته الا فعلق النكاح التي بينه وبينها قد انقضت فهي ليست له بزوجة وحينئذ لا يجب عليه النفقة. اذا سبب الخلاف في هذه المسألة وهي ان المطلق البائن - 00:34:02
المطلقة البائن غير الحامل هل لها نفقة او ليست لها نفقة؟ سبب الخلاف او اصله عدم ايش الثقة بالناقل فعمر رضي الله عنه لم يثق بقول فاطمة بنت قيس قال لعلها نسيت لعلها وهمت. فكيف نترك ما دل عليه القرآن - 00:34:30
ونأخذ بقول امرأة ربما ذكرت وربما نسيت سيكون هذا سببا لمن شاء الخلاف نعم. احسن الله اليكم قال السبب الثالث ان يكون الحديث قد بلغه ولكن نسيه وجل من لا ينسى كم من انسان ينسى حديثا بل بل قد ينسى اية رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ذات يوم في اصحابه - 00:34:53
اية النسيان وكان معه ابي ابن كعب رضي الله عنه فلما انصرف من صلاته قال هلا كنت ذكرتنيها وهو الذي ينزل عليك الوحي وقد قال له ربه عز وجل سنقرئك فلا تنسى الا ما شاء الله انه يعلم الجهر وما يخفى. ومن هذا اي - 00:35:19
مما يكون الحديث قد بلغ الانسان الانسان ولكن نسي قصة عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما عمار ابن ياسر رضي الله عنهما حين رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فاجنبا جميعا عمار وعمر فاما عمار فاجتهد ورأى ان طهارة التراب - 00:35:39
كطهارة الماء فتمرغ في الصعيد كما تمره الدابة لاجل ان يشمل بدنه التراب كما كان يجب ان يشمله الماء مصلاه اما عمر رضي الله

عنه فلم يصلي ثم اتيا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فارشدهما الى الصواب وقال لعمار انما كان - 00:35:59
فيكفيك ان تقول بيديك هكذا. وضرب بيديه الارض مرة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه. وكان عما رضي الله عنه يحدث بهذا الحديث من خلافة عمر وفي وفيما قبل ذلك ولكن عمر عمر رضي الله عنه دعاه ذات يوم - 00:36:19
وقال له ما هذا الحديث الذي تحدث به؟ فاخبره وقال اما تذكر حينما بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فاجرناه فاما انت فلم تصلي واما انا فتمرغت في في الصعيد. فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك ان تقول كذا وكذا. ولا - 00:36:39
ان عمر لم يذكر ذلك وقال اتق الله يا عمار فقال له عمار ان شئت بما جعل الله لك علي من طاعتك لا احدث به فعلت. فقال عمر نولي كما توليت. يعني فحدث به الناس. فعمر نسي ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم - 00:36:59
وفي حال الجنابة كما هو في حال الحدث الاصغر. وقد تاب عمر على ذلك عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه وحصل بينه وبين ابي موسى رضي الله عنهما مناظرة في هذا الامر. فاورد عليه قول عمر عمار لعمر فقال ابن مسعود الم تر - 00:37:19
عمر لم يقنع بقول عمار فقال ابو موسى دعنا من قول عمار ما تقول في هذه الاية؟ يعني اية المائدة؟ فلم يقل ابن مسعود شيئا ولكن لا شك ان الصواب مع الجماعة الذين يقولون ان الجنب يتيمم كما ان المحدث حدثا اصغر يتيمم والمقصود ان الانسان قد ينسى - 00:37:39
فيخفى عليه الحكم الشرعي فيقول قولا يكون به معذورا لكن من علم الدليل فليس بمعذور هذان سببان. طيب هذه مسألة او هذا السبب يقول ان يكون الحديث قد بلغه ولكن نسيه - 00:37:59
وذكر قصة بعث النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب وعمار بن ياسر رضي الله عنهما حيث حين اجنب يعني حصل منهما جنابة توجب الغسل فعمار رضي الله عنه اجتهد وتمرغ في الصعيد يعني في التراب كما تتمرغ الدابة - 00:38:15
قياسا على الغسل من الجنابة. كما ان الغسل من الجنابة يعم البدن. ظن رظي الله عنه ايظا ان التراب يجب ان يعم البدن فصار يتمرغ التراب كما تتمرغ الدابة ليصيب التراب جميع بدنه - 00:38:40
اما عمر رضي الله عنه فلم يصلي فلم يصلي لانه لم يبلغه ان التيمم يقوم مقام الماء في الحدث الاكبر ذكر المؤلف ما ذكر ولكن الصواب كان مع الصحابة الذين يرون - 00:38:58
ان التيمم يقوم مقام الماء في كل شيء في الحدث الاصغر والاكبر ولهذا في الاية الكريمة قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق - 00:39:21
وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين وان كنتم جنوبا فاطهروا هنا ذكر الحدث الاصغر او الطهارة الصغرى ثم الطهارة الكبرى قال وان كنتم جنما فاطهروا وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء. فلم تجدوا ماء - 00:39:38
فتيمموا صعيدا طيبا وهذا يشمل التيمم للحدث الاصغر والتيمم للحدث الاكبر وايضا الاية تدل على ان التيمم للحدثين لا تختلف صفتهما فالتيمم للحدث الاصغر والتيمم للحدث الاكبر صفته واحدة لكن عمار ابن ياسر رضي الله عنه اجتهد لما كان الغسل يعم جميع البدن قاس طهارة التيمم على طهارة - 00:40:02
الماء وعمر رضي الله عنه يرى ان طهارة التيمم انما تكون في الحدث الاصغر دون الحدث الاكبر في ان الحديث الذي فيه التيمم عن الجنابة لم يبلغهم. اذا نرجع ونقول ان السبب ان يكون الحديث قد بلغ الانسان لكن نسيه - 00:40:37
والانسان عرضة للنسيان النبي صلى الله عليه وسلم قد قال انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون واذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام وهو الذي ينزل عليه الوحي اذا كان نسي بعض ايات او اية من القرآن فذكره اياها ابي ابن - 00:41:01
كعب فكيف بمن بمن سواه؟ نعم. احسن الله اليكم قال السبب الرابع ان يكون بلغه وفهم منه خلاف المراد فنضرب لذلك مثالين الاول من الكتاب والثاني من السنة. اولا من القرآن قوله تعالى وان كنتم مرضى او على سفر - 00:41:22
لو جاء احد منكم من الغائط او لمستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا. اختلف العلماء رحمهم الله فيما لا او لامستم النساء ففهم بعض منهم ان المراد مطلق اللمس. وفهم اخرون ان المراد به اللمس المثير للشهوة - 00:41:43

وفهم الاخرون ان المراد به الجماع وهذا الرأي رأي ابن عباس رضي الله عنهما. واذا تأملت الاية وجدت ان الصواب مع من يرى انه اجتماع لان الله تبارك وتعالى ذكر نوعين في طهارة الماء طهارة الحدث الاصغر. والاكبر ففي الاصل قوله تعالى - 00:42:03

ان يكون النص قد بلغه لكن فهمه على غير المراد فهمه على غير المراد وضرب المؤلف رحمه الله مثالا اية الوضوء في قوله عز وجل او لامستم النساء هل المراد باللمس؟ الجس باليد - 00:42:23

او المراد باللمس هنا الجماع من العلماء من يرى ان المراد اللمس باليد وان مس المرأة ينقض الوضوء على خلاف بينهم هل اذا كان مطلقا او لشهوة المهم ان ان المس - 00:42:46

ان مجرد مس المرأة باليد من غير حائل ينقض الوضوء ومن العلماء من يرى ان المراد بالمس هنا الجماع وان نمس المرأة لا ينقض الوضوء وهذا مذهب ابن عباس رضي الله عنهما - 00:43:04

وهو الذي دعا له النبي صلى الله عليه وسلم هو حبر الامة وترجمان القرآن. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم له اللهم اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل وما ذهب اليه ابن عباس رضي الله عنهما ارجح - 00:43:21

ما ذهب اليه ارجح ويدل عليه امور اولا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل نساءه ويخرج الى الصلاة والقبلة اعظم من مجرد المس وثانيا من الاية الكريمة من الاية الكريمة - 00:43:43

الاية الكريمة تدل على ان المراد بالمس ان المراد به الجماع وليس المس باليد كيف ذلك نقول تأمل الاية الكريمة قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق - 00:44:06

وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين ذكر الله عز وجل هنا الطهارة الصغرى الطهارة الصغرى وهي الوضوء ثم قالوا وان كنتم جنبا فاطهروا ذكر ماذا؟ الطهارة الكبرى وهي الغسل اذا عندنا الان الطهارة الصغرى والطهارة الكبرى. ثم قالوا وان كنتم جنبا فاطهروا. وان كنتم مرظى او على سفر او جاء احد - 00:44:26

منكم من الغائط او جاء احد منكم الى الغائط ذكر موجبا للطهارة ايش الصغرى اولامستم النساء لو فسرنا قوله او لامستم النساء ان المراد اللمس باليد لكان الله عز وجل في الاية ذكر موجبين للطهارة الصغرى ولم ولم يذكر موجبا للطهارة الكبرى - 00:44:58

فهمتم؟ ومقتضى البلاغة هو ان يكون المراد بقوله او لامستم الجماع. وحينئذ يكون الله عز وجل قد ذكر الطهارة الاصلية بنوعيها الصغرى والكبرى وذكر الطهارة البدنية وهي التيمم وذكر موجبا للطهارة الصغرى - 00:45:29

وهو او جاء احد منكم الى الغائط وموجبا للطهارة الكبرى او لامستم النساء كما بينه المؤلف اذا هذا الخلاف الذي بين العلماء هل مس المرأة ينقض الوضوء او لا ينقض الوضوء؟ سببه ماذا؟ اه - 00:45:51

آآ فهم الاية على خلاف المراد. نعم احسن الله اليكم. قال رحمه الله واذا تأملت الاية وجدت ان الصواب مع من يرى ان الجماع انه الجماع. لان الله تبارك وتعالى - 00:46:11

ذكرى نوعين في طهارة الماء طهارة الحدث الاصغر والاكبر. ففي الاصغر قوله تعالى فاغسلوا فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين. واما الاكبر فقوله وان كنتم جنبا فاطهروا. وكان مقتضى البلاغة والبيان ان يذكر - 00:46:24

مجيب الطهارتين في طهارة التيمم. فقوله تعالى او جاء احد منكم من الغائط اشارة الى موجب طهارة الحدث الاصل وقوله او لامستم النساء اشارة الى موجب طهارة الحدث الاكبر. ولو جهلنا الملامسة هنا بمعنى اللمس لكانت الاية - 00:46:44

ذكر موجبين موجبات من طهارة الحدث الاصغر. وليس فيها ذكر لشيء من موجبات طهارة الحدث الاكبر. وهذا خلاف ما بلاغة القرآن فالذين فهموا من الاية ان المراد به مطلق اللمس قالوا اذا مس انسان ذكر اه ذكر بشرة الانثى - 00:47:04

انتقض وضوءه واذا مسها لشهوة انتقض ولغير شهوة لا ينتقض والصواب عدم الانتقاض في الحالتين في الحالين وقد روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل احدى نسائه ثم ذهب الى الصلاة ولم يتوضأ. وقد جاء من طرق يقوي بعضهم - 00:47:24

الثاني من السنة لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة الاحزاب وضع عدة الحرب جاءه جبريل فقال له انا لم نضع السلاح

فاخرج الى بني قريظة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابه في الخروج وقال لا يصلين - 00:47:44
احد العصر الا في في بني قريظة الحديث فقد اختلف الصحابة في فهمه فمنهم من فهم ان مراد الرسول صلى الله عليه وسلم المبادرة الى الخروج حتى لا يأتي وقت العصر الا وهم في بني قريظة. فلما حان وقت العصر وهم في الطريق صلوها ولم يؤخروها الى ان يخرج وقتها - 00:48:04
ومنهم من فهم ان مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا يصلوا الا اذا وصلوا بني قريظة فاخروها حتى وصلوا بني قريظة فاخرجوها عن وقتها. طيب ايظا هذا سبب اخر او مثال اخر في قول النبي عليه الصلاة والسلام - 00:48:24
لا يصلين احد العصر الا في بني قريظة اه الصحابة الذين بعثهم النبي صلى الله عليه وسلم اختلفوا فمنهم من قال لا يصلين احد العصر الا في ببني قريظة هذا حث من الرسول عليه الصلاة والسلام على المبادرة في السير والسعي - 00:48:43
وليس معنا ان نؤخر الصلاة بل هو من باب الحث على المسارعة في السير حتى يدركوا العصر في بني قريظة لما حان وقت الصلاة صلوها في وقتها قالوا لان الرسول عليه الصلاة والسلام لم يقل اخرجوا الصلاة عن وقتها بل قال لا يصلين احدكم العصر الا في بني قريظة يريد حثنا - 00:49:03
ومسارعتنا في ذلك من الصحابة من اخذ بظاهر اللفظ وقال الرسول عليه الصلاة والسلام يقول لا يصلين احدكم العصر الا في بني قريظة فنحن لا نصلي الا في بين قريظة حتى لو خرج الوقت - 00:49:29
الخلاف هنا سببه يعني اختلاف الصحابة اختلافهم في فهم المراد منهم من فهم ان المراد بقوله لا يصلين احد العصر الا في بني قريظة. المراد بذلك الحث على المبادرة والمسارعة - 00:49:45
ومنهم من اخذ بالظاهر وقال المراد بذلك اننا لا نصليها الا في بني قريظة حتى لو خرج وقت الصلاة ولا ريب ان الصواب مع من اه صلى الصلاة في وقتها - 00:50:01
لان الله عز وجل قال ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. والرسول عليه الصلاة والسلام قصد من هذا الكلام حثهم ومبادرتهم الى السير الى بني قريظة. نعم. احسن الله اليكم. قال ولا ريب ان الصواب مع الذي - 00:50:19
صلوا الصلاة في وقتها لان النصوص في وجوب الصلاة في وقتها محكمة. وهذا نص مشتبه. وطريق العلم ان يحمل المتشابه على اذا من اسباب الخلاف ان يفهم من الدليل خلاف مراد الله ورسوله وذلك هو السبب الرابع. السبب الخامس - 00:50:40
ان يكون قد بلغه الحديث لكنه منسوخ ولم يعلم بالنفس بالناسخ. فيكون الحديث صحيحا والمراد منه مفهوما ولكنه منسوخ العالم لا يعلم بنفسه. فحينئذ له العذر لان الاصل عدم النفس حتى يعلم بالناس. ومن هذا رأي ابن مسعود رضي الله عنه - 00:51:00
ماذا يصنع الانسان بيديه اذا ركع؟ كان في اول الاسلام يشرع للمصلي التطبيق بين يديه ويضعهما بين ركبتيه وهذا هو في اول الاسلام ثم نسخ ذلك وصار المشروع ان يضع يديه على ركبتيه وثبت في صحيح البخاري وغيره النسك. وكان ابن - 00:51:20
ابن مسعود رضي الله عنه لم يعلم بالنفس فكان يطبق يديه فصلى الى جانب علقمة والاسود رضي الله عنهما فوضع يديه على ركبتيهما فوضع يديهما على ركبتيهما ولكنه رضي الله عنه نهاهما عن ذلك وامرهما بالتطبيق. لماذا؟ لانه لم يعلم - 00:51:40
والانسان لا يكلف الا وسع نفسه. نعم هذا ايضا سبب خامس ان يكون ان يكون قد بلغه الحديث لكنه منسوخ ان يكون الحديث قد بلغ لكنه منسوخ كمسألة التطبيق ابن مسعود رضي الله عنه كان يضع يديه في حال الجلوس بين السجدتين وفي التشهد يضع يديه يطبقهما ويضع - 00:52:00
بين فقيديه ولم يعلم ان هذا الحكم قد نسخ وان الانسان امر ان يضع يده اليمنى على فخذه اليمنى واليسرى على فخيده اليسرى حتى صلى بجانبه علقمة والاسود وهما من التابعين. فوضع يديهما على ركبتيهما - 00:52:27
يضع وضع كل واحد يديهما على ركبتيهما فنهاهما انكر عليهما كيف تضعان يديكما على ركبتيكما بالتطبيق ولكنهما اخبرا بان اه الحديث الوارد في التطبيق منسوخ الى اخر ما جاء في الحديث. اذا سبب الخلاف هنا ان يكون الحديث او النص قد نسخ ولم يعلم - 00:52:48

بالنسخ لم يعلم بالنسخ فيبقى على الاخذ بهذا النص مع انه منسوخ مع انه منسوخ والنسخ ما هو النسخ النسخ هو رفع حكم دليل شرعي او لفظه بدليل شرعي متراخ عنه - 00:53:17

النسخ هو رفع حكم دليل شرعي او لفظه بدليل شرعي متراخ عنه لأن النسخ قد يكون للفظ والحكم قد ينسخ اللفظ وينسخ الحكم وقد ينسخ اللفظ مع بقاء الحكم. وقد ينسخ الحكم مع بقاء اللفظ - 00:53:41

فهو اقسام فاحيانا يكون النسخ للفظ مع بقاء الحكم مثل مثال ذلك الرجم الرجم في حد الزنا للمحصن حكم ثابت كان في القرآن ولهذا خطب عمر رضي الله عنه الناس على منبر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:54:08

فقال ان الله ان الله تعالى انزل على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم الكتاب وكان فيما انزل اية الرجم كان فيما انزل اية الرجم. فقرأناها وعقلناها ووعيناها ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده. واخشى ان طال بالناس زمان ان يقولوا لا نجد الرجم في كتاب الله - 00:54:35

وان الرجم حق ثابت في كتاب الله على من زنا اذا احسن او كان البين او الحبل او الاعتراف لكن ما هي الاية المنسوخة؟ الله اعلم واما ما جاء في بعض الاحاديث - 00:55:04

ان الاية المنسوخة هي الشيخ والشيخة اذا زنايا فارجموه مع البتة نكالا من الله فان هذا الحديث ظعيف ولا يصح هذه الاية ليست هي الاية منسوخة مما يدلك على ضعفها ان الاية ان ان هذا الحديث التي فيه الاية المنسوخة علق علق حكم الرجم بمن - 00:55:21

بالشيخ والشيخة واي ما اكثر وقوعا الزنا من الشيخ والشيخة ولا من الشاب والشابة؟ نقول من الشاب والشابة. اذا الاية المنسوخة اية الرجم التي نسخت الله اعلم مثال اخر ما ثبت في صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان فيما انزل من القرآن عشر - 00:55:44

معلومات يحرم. فنسخن بخمس وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يتلى من القرآن كان بالاول الرضاع المحرم عشر رضعات. وفي القرآن فنسخ النسخ هنا للفظ بعد ها والحكم - 00:56:10

الناس تقول اللفظ والحكم قد يكون النسخ للحكم مع بقاء اللفظ مع بقاء اللفظ كقوله عز وجل والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج هذا منسوخ بقوله بقوله عز وجل في الاية قبلها والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن - 00:56:32

عشر وعشرا اذا الناس قد يكونوا للفظ والمعنى للفظ والحكم وقد يكون للفظ مع بقاء الحكم وقد يكون للحكم مع بقاء اللفظ قال الله تعالى احسن الله اليكم. قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت. ربنا لا - 00:56:59

لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا. ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا انما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين - 00:57:23

نعم هذه الاية بين الله عز وجل فيها ان الله عز وجل لا يكلف نفسا الا وسعها لا يكلف الله نفسا الا ما اتاها الانسان لا يكلف الا ما يكون بقطب وسعه وطاقته - 00:57:42

لها ما كسبت يعني من الحسنات وعليها ما اكتسبت من السيئات ثم قال الله عز وجل ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا لا تؤاخذنا اي لا تحاسبنا ولا تعاقبنا ان نسينا يعني ان حصل منا النسيان - 00:57:57

والنسيان هو ذهول القلب عن امر معلوم. ذهول القلب عن امر معلوم. ان نسينا او اخطأنا ما هو الخطأ؟ الخطأ هو ارتكاب المخالفة عن غير عمد المخالفة او ارتكاب المخالفة عن غير عمد هذا الخطأ - 00:58:19

ان يرتكب المخالفة لكنه عن غير عمد وهناك فرق بين الخاطئ والمخطئ المخطئ هو الذي يرتكب المخالفة عن غير عمد والخاطئ هو الذي يرتكب المخالفة عن عمد وقصد الخاطئ مذموم والمخطئ معذور - 00:58:43

قال الله عز وجل ناصية كاذبة ايش؟ خاطئة وقال عن فرعون ان ان فرعون وهامن وجنودهما كانوا خاطئين اذا الخاطئ هو الذي يرتكب المخالفة عن غير هو الذي يرتكب المخالفة عن قصد وعمد. واما المخطئ فهو الذي يرتكب المخالفة - 00:59:09

عن غير عمد قال ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا. وهذا من نعمة الله عز وجل ورحمته بهذه الامة بفضل الله عز وجل ثم بفضل الرسول عليه الصلاة والسلام ان الله تعالى رفع عن هذه الامة الاثار والاغلال - 00:59:35

ولهذا قال الله تعالى في وصف النبي صلى الله عليه وسلم الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر. ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث. ويضع عنهم ايش - 00:59:59

اسرهم والاغلال التي كانت عليهم الاثار والاغلال التي كانت على الامم السابقة قد رفعها الله عز وجل من ذلك من من هذه الاثار او الاغلال انهم كانوا ان اليهود كانوا يتشددون في النجاسات - 01:00:19

اذا اصاب احدهم نجاسة لا يرى انها تطهر الا بان يقرظ الثوب بالمقراظ. يعني الموظع الذي اصابته النجاسة يقصه بالمقص النصارى على خلاف ذلك كانوا يتساهلون فجاءت هذه الامة وسطا - 01:00:42

كذلك ايضا الغنائم احل الله عز وجل الغنائم لهذه الامة وكانت في الامم السابقة لا تحل ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي. وذكر منها قال واحلت لي الغنائم - 01:01:04

وكانت الغنائم في الامم السابقة تجمع في موضع فتنزل نار من السماء فتحرقها. ولا ينتفع بها. لكن في هذه جاء رفع الاثار والاغلال قال كما حملته على الذين من قبلنا يعني من الامم السابقة ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به - 01:01:22

واعف عنا واغفر لنا وارحمنا انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين. وقد قال الله عز وجل قد فعلت. لما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذا قال قال الله قد فعلت اي انه سبحانه وتعالى لم لا يكلف نفسا الا وسعها وآآ - 01:01:46

لا يحملها ما لا تطيق الى غير ذلك مما جاء في الاية الكريمة. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله السبب السادس ان اعتقد انه معارض بما هو اهوى منه من نفس او اجماع. بمعنى انه يصل الدليل الى المستدل ولكن يرى انه معارض - 01:02:06

بما هو اقوى منه من نفس او اجماع. وهذا كثير في خلاف الائمة. وما اكثر ما نسمع منه من ينقل الاجماع لكنه عند التأمل لا ومن اغرب ما نقل في الاجماع ان بعض طيب هذا السبب يقول ان يعتقد انه معارض بما هو اقوى منه من نص او اجماع يعني - 01:02:26

الدليل قد بلغ ولكن لا يقول به لانه يرى ان هذا الدليل معارض بدليل اخر او باجماع يعني ان الاجماع على خلافه والاجماع ما هو الاجماع؟ الاجماع هو اتفاق المجتهدين - 01:02:46

من هذه الامة بعد النبي صلى الله عليه وسلم على حكم شرعي اتفاق الامة او اتفاق المجتهدين من امة محمد صلى الله عليه وسلم بعد موته على حكم شرعي فلابد من الاتفاق مع وجود الخلاف - 01:03:05

لا يكون اجماع وايضا الاجماع لابد ان ان يكون من المجتهدين من المجتهدين يعني ممن بلغوا رتبة الاجتهاد والمجتهد من المجتهد؟ المجتهد هو من يتمكن من استنباط النص من استنباط الحكم من النصوص الشرعية - 01:03:29

هذا المجتهد الذي يبذل جهده وطاقته في معرفة الحكم بان يستنبط الحكم من النص الشرعي. مثلا يقرأ القرآن اية الوضوء او غيره ويستنبط الاحكام يقول هذه الاية تدل على وجوب كذا على تحريم كذا - 01:03:52

على مشروعية كذا هذا هو المجتهد وقد قسم العلماء رحمهم الله المجتهدين الى اقسام القسم الاول المجتهد المطلق المجتهد المطلق الذي لا يتبع غيره. وانما ينظر في النصوص الشرعية ويستنبط منها الاحكام مباشرة - 01:04:11

وهذا كالائمة الاربعة الامام ابي حنيفة ومالك والشافعي واحمد والحق بعضهم شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله من هذا النوع انه مجتهد مطلق القسم الثاني مجتهد بين المذاهب بمعنى انه لا يتقيد بمذهب معين - 01:04:40

فليجتهد في تحري ما يوافق الكتاب والسنة من اقوال الائمة فتارة مثلا يرجح مذهب الشافعي وتارة يرجح مذهب ابي حنيفة. يعني يتبع الدليل ولا يقلد احدا القسم الثالث مجتهد في المذهب - 01:05:08

اي انه لا يخرج عن مذهب امامه ولكنه لا يتقيد بالمشهور عنه فمثلا الامام احمد رحمه الله تجد انه ينقل عنه في المسألة الواحدة عدة روايات فهو لا يتقيد بالمشهور من المذهب بل احيانا يأخذ بهذه الرواية - 01:05:35

واحيانا هذه الرواية او هذا الوجه وهذا الوجه الى غير ذلك هذي اربعة القسم الخامس مجتهد في باب من الابواب الرابع والخامس الرابع مجتهد في باب من الابواب يجتهد في باب دون غيره. واكثر ما يكون هذا في المواريث والفرائض - 01:05:55
تجد هناك ائمة او علماء عندهم اجتهادات في باب المواريث والفرائض دون غيرهم والقسم الخامس مجتهد في مسألة وهذا قد يقع حتى من طلبة العلم ولذلك في رسائل الماجستير والدكتوراة تجد ان الباحث - 01:06:21
يجتهد يجمع الادلة ويقارن بينها ويناقش الادلة ويرد الاعتراضات ثم يتوصل الى الترجيح. هذا نوع من الاجتهاد انه ليس اجتهادا مطلقا وانما اجتهاد في مسألة من المسائل. نعم. احسن الله اليكم. قال ومن اغرب ما نقل في الاجماع - 01:06:42
ان بعضهم قال اجمعوا على قبول شهادة العبد واخرون قالوا اجمعوا على انها لا تقبل شهادة العبد. نعم. قد ينقل الاجماع ويكون بين ويكون هناك تضاد. كما ذكر المؤلف رحمه الله - 01:07:05
بعضهم نقل قال اجمعوا على قبول شهادة العبد وبعضهم قال اجمعوا على عدم قبول شهادة العبد اجماعان متناقضان ولهذا الاجماع يجب التثبت فيه والامام احمد رحمه الله يقول من ادعى الاجماع فهو كاذب - 01:07:22
وما يدريه لعلهم اختلفوا وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في العقيدة الواسطية والاجماع الذي ينضبط هو ما كان عليه السلف الصالح يعني الصحابة اذ بعدهم قد كثرت الامة وانتشرت - 01:07:44
فما اكثر ما يدعى الاجماع في مسألة مع ان فيها خلافا ولهذا تجد ان بعض العلماء رحمهم الله يتساهل في نقل الاجماع رحمه الله يتساهل ومن احسن من يعني ينقل الاجماع والخلاف بين العلما ويكون عنده دقة الموفق ابن قدامة رحمه الله - 01:08:02
تجد انه في المسألة اذا بحث المسألة ولم يجد فيها خلافا لا يحكي الاجماع وانما يقول لا نعلم فيه خلافا وحينئذ لو وجد الخلاف هل هذا ينقص من قدره؟ لا لانه هو نفى العلم عن نفسه - 01:08:28
فانت مثلا اذا بحثت في مسألة من المسائل وقرأت الكتب ولم تجد خلافا فيها. لا تقل بالاجماع قل لم اجد فيها خلافا او لا اعلم فيها خلافا. لانك مثلا لو بحثت ولم تجد خلافا - 01:08:48
ثم جاءك شخص وقال فيها خلاف الظاهرية يقولون بكذا ابن حزم يقول كذا في مذهب مالك قول يقول بالجواز المسألة ليس باجماع فيكون فيجد عليك مدخلا لكن اذا قلت لا اعلم فيها خلافا ثم ذكر خلافا. تقول انا انا نفيت العلم عن نفسي. قلت لا اعلم - 01:09:04
وفرق ولهذا الموفق رحمه الله وكذلك ايضا النووي في المجموع من احسن من ينقلون الاجماعات في المسائل يعني في الغالب الاعم انهم اذا نقلوا اجماعا فانه يكون ثابتا. اما بعض العلماء فيحصل منهم تساهل - 01:09:26
فتجد انه مثلا يبحث في المسألة ولا يجد خلافا ويقول هذا هذا جائز بالاجماع او اجمعت الامة على كذا وكذا مع وجود الخلاف. نعم. احسن الله اليكم. قال هذا من غرائب النقل. لان بعض الناس اذا - 01:09:49
كان من حوله اتفقوا على على رأي ظن انه لا مخالف لهم. لاعتقاده ان ذلك مقظى النصوص فيجتمع في ذهنه دليلان النص والاجماع وربما يراه مقتضى القياس الصحيح والنظر الصحيح في حكم انه لا خلاف وانه لا مخالف لهذا النفس من القائم عند - 01:10:06
انه مع قياس الصحيح عنده والامر قد كان بالعكس. طيب. لان بعض العلماء مثلا يكون على مذهب من المذاهب على مذهب الامام احمد ولا يجد خلافا في مسألة من المسائل. يعني المسألة الفلانية جميع علماء المذهب يقولون بها - 01:10:26
ليس بينهم خلاف او في مذهب ابي حنيفة لا يوجد خلاف او الشافعي او مالك فيظن ان عدم وجود الخلاف في المذهب انه اجماع كذلك ايضا بعضهم يظن ان اتفاق المذاهب الاربعة انه اجماع - 01:10:45
مثلا المذاهب الاربعة اتفقوا على على وقوع الطلاق في حال الحيض وقوع طلاق الحائض انه محرم ومتفق على تحريمه الطلاق في الحيض محرم بالاجماع بالاتفاق لكن هل يقع او لا يقع؟ جمهور العلماء - 01:11:02
على انه واقع وهو وهو مذهب الائمة الاربعة مذهب ابي حنيفة ومالك والشافعي واحمد فبعضهم اذا رأى ان المذاهب الاربعة على وقوع الطلاق في حال الحيض قال الطلاق في الحيض واقع بالاجماع - 01:11:21
مع ان المسألة فيها خلاف وهكذا يقال بالنسبة للطلاق الثلاث مذهب الأئمة الأربعة على ان الطلاق الثلاث يكون ثلاثا. اي انه اذا قال

لامرأته انت طالق انت طالق انت طالق - 01:11:38
سيقع الطلاق الثلاث ويقول هذا اجماع ايضا مع ان المسألة فيها فيها خلاف نعم. او يقول مثلا البيئة او المجتمع يكون مثلا يعيش في مجتمع فيه علماء وجميع اهل وجميع اهل البلد الذين - 01:11:53
الذي هو فيه يرون هذا الرأي فيظن ان اتفاقهم على قول من الاقوال انه اجماع الحاصل ان الانسان لا يتعجل في نقل الاجماع وان الاسلم له الاسلم له ان ينفي الخلاف - 01:12:11
بان يقول لا اعلم فيه خلافا او لم ارى فيه خلافا وحينئذ اذا وجد الخلاف لا يكون هناك لا يكون فيه طعن على هذا الذي نفى لانه نفى نفى علم نفسه. نعم - 01:12:30
احسن الله اليكم. قال رحمه الله ويمكن ان نمثل لذلك برأي ابن عباس رضي الله عنهما في ربا الفضل. ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال انما الربا في النسيئة. وثبت عنه في حديث عبادة ابن الصامت وغيره ان الربا يكون في النسيئة وفي الزيادة - 01:12:46
واجمع العلماء بعد ابن عباس رضي الله عنهما ان الربا قسمان ربا فضل وربا نسيئة. اما ابن عباس رضي الله عنهما فانه ابى الا ان يكون الربا في النفس فقط. مثاله لو بعت صاعا من القمح بصاعين يدا بيد فانه عند ابن عباس لا بأس به - 01:13:06
انه يرى ان الربا في النسيئة فقط. واذا بعت مثالا مثقالا من الذهب مثقالين من الذهب يدا بيد. فعنده انه ليس لانه اذا اخرت القبظ فاعطيتني المثقال لكن اذا اخسرت القبظ فاعطيتني المثقال ولم اعطيك البدل الا بعد التفرق - 01:13:26
وربا لان ابن عباس رضي الله عنهما يرى ان هذا الحصر مانع من وقوع الربا في غيره. ومعلوم ان انما تفيد فيدل على ان ما سواه ليس بربا لكن الحقيقة ان ما دل عليه حديث عبادة يدل على ان الفضل من الربا لقول الرسول - 01:13:46
صلى الله عليه وسلم من زاد او استزاد فقد اربى. طيب هذه مسألة وهي مسألة الخلاف في ربا الفضل قد ثبت في حديث صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الربا في النسيئة - 01:14:06
وانما اداة حصر والحصر اثبات الحكم في المذكور وننفيه عما سواه وفي لفظ لا ربا الا في النسيئة فكان ابن عباس رضي الله عنهما يرى ان الربا اسم واحد وهو ربا النسيئة وان ربا الفضل لا حرج فيه - 01:14:22
فيجوز مثلا ان تبيع كيلو من الذهب بكيلوين لكن لا يجوز التفرق قبل التقابض اه بناء على انما الربا في النسيئة ولم يبلغه حديث عبادة ابن الصامت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب والفضة بالفضة - 01:14:41
البر بالبر والتمر بالتمر والملح بالملح يدا بيد سواء بسواء مثلا بمثل وعلى هذا يكون قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الربا في النسيئة اي الربا الاشد الاعظم الربا الاشد الاعظم. ثم ان ابن عباس رضي الله عنهما - 01:15:04
قد نقل عنه وهو الظن به رضي الله عنه انه رجع عن ذلك انه راجع عن القول بجواز ربا الفضل وان الربا خاص بالنسيئة والربا نوعان ربا فضل وربا نسيئة - 01:15:25
والفرق بينهما ان نري الفضل هو الربا الزيادة هو رباء التأخير الفضل الفضل يجري في كل جنسين يجري في كل جنسين اتفقا في الجنس والعلة كذهب بذهب وفظة بفظة وتمر بتمر وبرب بر - 01:15:42
اذا ربا الفضل يجري في بيع كل جنسين اتفقا اما ربا النسيئة يبقى النسيء فهو التأخير فيكون في كل في بيع كل جنسين اتفق جنسا او اختلفا جنسا واتفق علة - 01:16:08
المثال الاول ذهب بذهب مع تأخر القبض هذا ربا نسيئة او ذهب بفظة مع تأخر القبظ هذا ربا نسيئة ونذكر لكم قواعد تسهل لكم في مسألة الربا القاعدة الاولى اذا اتحد - 01:16:33
الجنس اذا اتحد الجنس ومعلومة اذا اتحد الجنس تتحد العلة اذا اتحد الجنس فلا بد من امرين التساوي والتقابض قبل التفرق مثال ذلك ذهب بذهب. الجنس واحد فضة بفضة تمر بتمر بر ببر - 01:16:55
اذا القاعدة الاولى اذا اتحد الجنس فلا بد من التساوي والتقابض قبل التفرق القاعدة الثانية اذا اختلف الجنس واتحدت العلة فلا

يشترط التساوي وانما الشرط التقابظ قبل التفرق اذا اختلف الجنس واتحدت العلة - 01:17:18
جاز التفاضل ولكن لا يجوز التفرق قبل لا يجوز التفرق قبل التقابض. مثل ذهب بفظة يجوز ان تبيع كيلو من الذهب عشرين كيلو من الفضة يجوز ان تبيع صاعا من البر بعشرة اصع من التمر. لكن لابد من ايش؟ من التقابظ قبل التفرق - 01:17:43
اذا اختلفا جنسا وعلة انجاز التفاضل وجاز التفرق قبل التقابض كذهب تمر الذهب جنس والتمر جنس والعلة فيهما واحدة او مختلفة مختلفة فاذا قال قائل يرد على هذا يعني على قولك اذا اختلف الجنس - 01:18:07
والعلة جاز التفاضل والتفرق يرد عليه انه في اخر احاديث عبادة ابن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يدا سواء بسواء فمن زاد او استزاد فقد اربى في الحديث يقتضي ان هذه الاصناف الستة لا يجوز بيع بعضها ببعض مع التفرق قبل التقابض - 01:18:32
فنقول نعم هو مقتضى هذا الحديث لكن حديث ابن عباس رضي الله عنهما في السلم يدل على الجواز وقد فقد في الصحيح ان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسرفون في الثمار السنة - 01:18:59
سنتين فقال من اسلم في شيء فليسلم في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم والسلام ما معنى السلم؟ السلم تقديم الثمن وتأخير المثمن يعني مثلا اعطيك ذهبا يقول خذ هذا الذهب - 01:19:18
على ان تعطيني بعد سنة كذا وكذا من التمر الان حصل تفرق قبل التقابض فهذا يدل على انه اذا اختلف الجنس والعلة فانه فانه يجوز التفرق قبل التقابظ نعم نقف على هذا ونستكمل الباقي بعد ان صلاة المغرب ان شاء الله تعالى - 01:19:36
بسم الله الرحمن الرحيم. اه اذا سبق ان ابن عباس رضي الله عنهما كان يرى ان الربا انما يجري في النسيئة استدلالا بقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الربا في النسي - 01:20:01
وفي لفظ لا ربا الا في النسيئة وقد قيل انه رضي الله عنه رجع عن ذلك وهذا هو الشأن والظن به رضي الله عنه متى بلغه الحديث ولكن اذا صح الحديث والحديث صحيح لا ربا الا في النسيئة او انما الربا في النسيئة فكيف نجيب عنه؟ نقول الجواب عن ذلك ان يقال - 01:20:17
انما الربا في النسيئة او لا ربا في النسيئة المراد بذلك الربا الاشد والاعظم لان الربا كما تقدم نوعان ربا فضل وربا نسيئة محرم لذاته الفضل محرم لغيره فتح فتح تحريمه من باب تحريم الوسائل. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله السبب السابع ان يأخذ العالم بحديث - 01:20:41
ضعيف او يستدل استدلالا ضعيفا. وهذا كثير جدا. فمن امثلته اي من امثلة الاستدلال بالحديث الضعيف ما ذهب اليه بعض العلماء ما ان استحباب صلاة التسبيح وهو ان يصلي الانسان ركعتين يقرأ فيهما بالفاتحة ويسبح خمس عشرة تسبيحة. وكذلك في الركوع - 01:21:10
الركوع والسجود الى اخر صفتها التي لم اضبطها. لانني لا اعتقدها من حيث الشرع. ويرى اخرون ان صلاة التسبيح بدعة مكروهة. وان حديثها لم يصح وممن يرى ذلك الامام احمد رحمه الله وقال انها لا تصح عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال شيخ الاسلام ابن تيمية - 01:21:30
رحمه الله ان حديثها كذب على رسول الله. وفي الحقيقة من تحملها وجد ان فيها شذوذا حتى بالنسبة للشرع. اذ ان عبادة اما ان تكون نافية للقلب ولابد لصلاح القلب منها. فتكون مشروعة في كل وقت وفي كل مكان. واما الا تكون نافعة - 01:21:50
فلا تكون مشروعة وفي وهذه في الحديث الذي جاء عنها يصليها الانسان كل يوم او كل اسبوع او كل شهر او في العمر وهذا لا نظير له في الشرع. فدل على سجودها سندا ومثنى. وان من قال انها كذب كشيخ الاسلام فانه مصيب - 01:22:10
ولهذا قال شيخ الاسلام انه لم يستحبها احد من الائمة. وانما مثلت بها لان السؤال عنه عنها كثير من الرجال فاخشى ان تكون هذه البدعة امرا مشروعا. وانما اقول بدعة اقولها ولو كانت ثقيلة على بعض الناس. لاننا نعتقد - 01:22:30
ان كل من دان الله سبحانه وتعالى ممن ليس في كتاب الله او سنة رسوله فانه بدعة طيب يقول السبب السابع ان يأخذ العالم بحديث ضعيف او يستدل استدلالا ضعيفا - 01:22:50

ان يأخذ بحديث ضعيف يعمل بحديث ضعيف روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في عمل بما جاء به ومن امثلة ذلك صلاة التسبيح او صلاة التسابيح وهي صلاة لها صفة معينة جاءت في احاديث ولكنها لا تثبت ولا تصح عن الرسول صلى الله عليه وسلم - 01:23:05

ولهذا قال شيخ الاسلام رحمه الله انه لم يستحبها احد من الائمة واذا لم يستحب احد من الائمة والحديث الوارد فيها ضعيف فماذا بعد الحق الا الضلال؟ وماذا بعد السنة الا البدعة؟ اذا هذا سبب من اسباب الخلاف العلماء الذين يستدلون - 01:23:28

حديثها ويأخذون بهذا الحديث يرون انها مشروعة ومن يرى ان حديثها ضعيف وانه موظوع ولا يصح لا يقول بمشروعيتها وحينئذ يحصل الخلاف بين العلماء رحمهم الله. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله كذلك ايضا من يأخذ بدليل ضعيف من حيث - 01:23:51

الاستدلال. الدليل قوي لكنه من حيث الاستدلال به ضعيف. مثل من اخذ مثل ما اخذ بعض العلماء من حديث ذكاة الجنين امه فالمعروف عند اهل العلم من معنى الحديث ان ام الجنين اذا فان ذكاتها زكاة له اي لا يحتاج الى ذكاة - 01:24:15

اذا اخرج منها بعد الذبح بانه قد مات ولا فائدة من تزكيته بعد موته. ومن العلماء من فهم ان المراد اي بالحديث ان الجنين كدكاة امه تكون بقطع الودجين وانهار الدم. ولكن هذا بعيد والذي يبعده انه لا يحسر انهار الدم - 01:24:35

الموت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فقل. ومن المعلوم انه هذا الحديث ايضا الجنين زكاة امه هذا ايضا مثل به المؤلف رحمه الله الاستدلال - 01:24:55

يبقى ان يستدل بالحديث استدلالا ضعيفا قوله عليه الصلاة والسلام زكاة الجنين ذكاة امه. اختلف العلماء في المعنى فمنهم من قال زكاة الجنين زكاة امه اي ذكاة الجنين اي ذكاة امه ذكاة له. فتذكية امه تكفي - 01:25:12

ومنهم من قال زكاة الجنين ذكاة امه اي كذكاة امه فكما ان امه تزكى ايضا هذا الجنين يذكى ولكن هذا ضعيف فيما اذا كان الجنين ميتا. اما اذا خرج حيا بمعنى ان الانسان ذك البهيمة وخرجت وخرج الجنين حيا - 01:25:32

مكة لكن اذا خرج ميتا فان زكاة امه كافية عن زكاته. ولا حاجة ان يذكى فبعض العلماء يرى ان الجنين يذكى ولو كان ميتا. ويقول ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول زكاة الجنين ذكاة امه - 01:25:55

ولكن يعني كذا يعني ذكاة الجنين ذكاة امه اي كذكاة امه فكما ان امه تذكى ايظا هو يذكى ولكن هذا الظعيف لان التزكية التذكية بعد الموت لا يحصل بها انهار الدم - 01:26:14

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ما عن هرج الدم وذكر اسم الله عليه فقل نعم الله اليكم قال رحمه الله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما انهار الدم وذكر اسم الله عليه فكل ومن المعلوم ان - 01:26:31

انه لا يمكن انهار الدم بعد الموت. هذه الاسباب التي احببت ان انبه عليها مع انها كثيرة. وبحر لا ساحل له. ولكن بعد بعد هذا كله ما موقفنا؟ وما قلته في اول الموضوع ان الناس في سبب وسائل الاعلام المسموعة والمقروءة والمرئية واختلاف العلماء - 01:26:48

او اختلاف المتكلمين في هذه الوسائل صاروا يتشككون ويقولون من نتبع؟ تكاثرت الظباء على فراش فما في فراش ما يصير. وحينئذ نقول موقفنا من هذا الخلاف واعني به خلاف العلماء الذين نعلم انهم موثوقون علما وديانة - 01:27:08

لا من هم محسوبون على العلم وليسوا من اهله. لاننا لا نعتبر هؤلاء علماء ولا نعتبر اقوالهم ممن يحفظ من اقوال اهل العلم لكننا نعني به العلماء المعروفين بالنصح للامة والاسلام والعلم. موقفنا من هؤلاء يكون على وجهين. اولا كيف خالفنا - 01:27:28

فهؤلاء الائمة لما يقتضيه كتاب الله وسنة رسوله. وهذا يمكن ان يعرف الجواب عنه بما ذكرنا من اسباب الخلاف. وبما لم نذكر وهو كثير يظهر لطالب العلم حتى وان لم يكن متبحرا في العلم. طيب - 01:27:48

اذا اه الامر الاول بعد ان ذكر المؤلف رحمه الله اسباب الخلاف ما موقفنا من هذا الخلاف؟ اولا ما ما موقفنا من هؤلاء الائمة الذين خالفوا النص من الكتاب والسنة - 01:28:04

موقفنا ان نقول انهم معذورون انهم اجتهدوا وهم معذرون اما لان الحديث لم يبلغهم او لانهم اجتهدوا وفهموا فهم وفهموا فهما

خاطئا. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا - 01:28:19
اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران واذا اجتهد فاخطأ فله اجر واحد او انهم ايضا عملوا بحديث قد يكون منسوخا الى غير ذلك. المهم ان مخالفتهم للنص ليست عن قصد وعمل - 01:28:34
يجب علينا ان نعتقد هذا في ائمة الاسلام والمسلمين. الذين ثبت صدقهم ونصحون الامة. نعتذر عنهم. نقول هم معذورون وهم مأجورون لان المجتهد اذا اصاب له اجران. اجر اجتهاده واجر اصابته. واذا اخطأ فله اجر واحد - 01:28:51
ولا احد يسلم من الخطأ كل بني ادم خطاء لا يمكن لعالم من العلماء ان يقول ان اقوالي كلها هي هي القول الراجح. اعملوا باقوالي معنى ذلك انه ادعى النبوة ادعى العصمة - 01:29:13
لا يوجد عالم من العلماء مهما بلغ من العلم ان تكون جميع اقواله هي المتبعة. وهي التي يؤخذ بها يعني مثلا شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله مع جلالة قدره - 01:29:30
ومكانته وعلميته وتبحره. لكنه كغيره يوجد عنده يوجد عنده اقوال قد تكون فيها مخالفة اهل السنة مخالفة للقرآن لكنها صدرت عن اجتهاد ما من احد يمكن ان نقول جميع اقواله تتبع - 01:29:44
ويتمشى الناس عليها. معنى ذلك اننا ادعينا فيه العصمة وادعينا انه نبي يوحى اليه اذا اذا كان ايها الاخوة اذا كان الصحابة رضي الله عنهم ابو بكر وعمر احيانا في المسألة يكون اقوال اختاره ابو بكر يعني يرى ابو بكر وعمر - 01:30:05
وهذا القول ومع ذلك نأخذ بالقول الآخر نخالف ابا بكر وعمر فما بالنا لا نخالف من هو دونهما في العلم والمكانة والمنزلة اذا الخلاصة ان من من خالف الكتاب والسنة من ائمة الاسلام والمسلمين انما خالفها - 01:30:23
لعذر من الاعذار ولسبب يراه شرعيا اما لعدم بلوغ الدليل او لانه اجتهد واداه اجتهاد الى هذا الامر او الى غير ذلك من الامور. المهم انه خالف ان مخالفته ليست عن عمد وقصد بل هي عن اجتهاد معذور مغفور - 01:30:44
هذا الموقف الاول موقفنا من هؤلاء الثاني موقفنا من حيث الاتباع من نتبع مسألة من المسائل اختلف العلماء فيها على ثلاثة اقوال اربعة اقوال هل نختار ما نشاء نأخذ بالايسر - 01:31:04
اما اما ذا بين المؤلف الموقف بالنسبة لطالب العلم والموقف بالنسبة للعامي احسن الله اليكم قال رحمه الله ما موقفنا من اتباعهم ومن نتبع من هؤلاء العلماء؟ ايتبع الانسان اماما لا يخرج - 01:31:23
من قوله ولو كان الصواب مع غيره كعادة المتعصبين للمذاهب ام يتبعوا ما ترجح عنده من دليله ولو كان مخالفا لما ينتسب اليه من هؤلاء الائمة. الجواب هو الثاني. فالواجب على من علم بالدليل ان يتبع الدليل ولو خالف من خالف من الائمة. اذا - 01:31:40
الا اذا لم يخالف اجماع الامة. ومن اعتقد ان احدا غير رسول الله صلى الله عليه وسلم يجب ان يؤخذ بقوله فعلا وتركا بكل حال وزمان فقد شهد لغير الرسول صلى الله عليه وسلم بخصائص الرسالة. لانه لا يمكن لاحد ان يكون هذا حكم قوله - 01:32:00
الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احد الا يؤخذ من قوله ويترك سوى رسول الله صلى الله عليه وسلم. لكن ولكن يبقى الامر فيه نظر لاننا لا نزال في دوامة. من الذي يستطيع ان يستنبط الاحكام من الادلة؟ هذه مشكلة. لان كل واحد - 01:32:20
صار يقول انا صاحبها وهذا في الحقيقة ليس بزيت. نعم من حيث الهدف من حيث الهدف والاصل هو جيد. ان يكون رائد الانسان كتاب والله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. لكن كوننا نفتح الباب لكل من عرف ان ينطق بالدليل وان لم يعرف معناه وفحواه - 01:32:40
فنقول انت مجتهد تقول ما شئت هذا يحصل فيه فساد الشريعة وفساد الخلق والمجتمع والناس ينقسمون في هذا الباب الى ثلاثة اقسام عالم بالنسبة لموقف موقفنا بالنسبة لخلاف العلماء قسم المؤلف رحمه الله الناس بالنسبة الى هذا الى ثلاثة اقسام - 01:33:00
اولا عالم رزقه الله علما وفهما الواجب عليه ماذا؟ ان ينظر في اقوال هؤلاء العلماء الذين اختلفوا ان ينظر ايها اسعد بالدليل واقرب للدليل ولا يجوز له ان يختار ما تهواه نفسه وما تشتهيه نفسه - 01:33:22
العلماء ماذا اختلفوا في مسألة على قولين او ثلاثة انظر الى اقوالهم اي الاقوال اقرب للدليل واقرب الشرعية والقواعد المرعية. هذا

بالنسبة لمن العالم ولطالب العلم المتمكن من الفهم والنظر والاستدلال - 01:33:41
الثاني طالب علم عنده من العلم لكنه لم يبلغ درجة ذلك التبحر عند الان عالم بلغ المرتبة ويتمكن من النظر والاستنباط على الواجب عليه ماذا؟ الواجب عليه النظر والتأمل في هذه الاقوال ايها اقرب - 01:34:04
او التي تدل عليه النصوص الشرعية الطالب العلم ما موقفه؟ طالب العلم موقفه انه كما سيذكره المؤلف رحمه الله انه يتبع اوثق من يجده. ولهذا قال واما الثاني الذي رزقه الله علما ولكن لم يبلغ درجة اجتهاد فلا حرج - 01:34:24
عليه اذا اخذ بالعموميات والاطلاقات وبما بلغ فاذا لم يتمكن فهو كالعامي يتبع اوثق من يجده من العلماء علما وورعا ودينا كذلك ايضا العامي الثالث العامي عليه ايضا ان يتبع اوثق من يجده علما وورعا ودينا - 01:34:42
اذا بالنسبة للعالم المتمكن الذي يستطيع الاستنباط والفهم هذا موقفه من من خلاف العلماء ان يأخذ بما دل عليه الدليل لا ينظر الى ان هذا العالم آآ اكثر علما او اشد فهما لا ينظر من يوافقه الدليل - 01:35:06
فيأخذ بقوله لانه يوم القيامة سيسأل عما جاءت به الرسل. اما طالب العلم طالب العلم الذي لم يبلغ درجة الاجتهاد وكذلك العامي فموقف ان يأخذ باوثق من يجد اختلف العلماء مثل اربعة ثلاثة خمسة - 01:35:30
ينظر اوثق من يرى من العلماء. من حيث العلم من حيث الديانة من حيث الورع فيأخذ بقوله وقد قال الله عز وجل فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. نعم - 01:35:49
اليكم قال رحمه الله والناس ينقسمون في هذا الباب الى ثلاثة اقسام عالم رزقه الله علما وفهما. طالب علم عنده من العلم لكن لم يبلغ درجة ذلك المتبحر. الثالث عامي لا يدري شيئا. اما الاول فان له الحق ان يجتهد - 01:36:03
وان يقول بل يجب عليه ان يقول ما كان مقتضى الدليل عنده مهما مهما خالفه من خالفه من الناس لانه مهموم قال تعالى لعلمه الذين يستنبطونه منهم وهذا من اهل الاستنباط الذين يعرفون ما يدل عليه كلام الله وكلام رسوله - 01:36:23
صلى الله عليه وسلم اما الثاني الذي رزقه الله علما ولكن لم يبلغ درجة الاول فلا حرج عليه اذا اخذ بالعموميات والاطلاقات وبما بلغت ولكن يجب عليه ان يكون محترفا في ذلك والا يقصر عن سؤال من هو اعلى منه من اهل العلم - 01:36:43
لانه قد يخطئ وقد لا يسأل علمه الى شيء خصص ما كان عاما او قيد ما كان مطلقا او نسخ ما يراه محكما وهو لا يدري بذلك اما الثالث وهو من ليس عنده علم فهذا يجب عليه يجب عليه ان يسأل اهل العلم لقوله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان - 01:37:03
وانتم لا تعلمون وفي اية اخرى وان وان كنتم لا تعلمون بالبينات والزبر فوظيفة هذا ان يسأل ولكن من يسأل البلد علماء كثيرون وكل يقول انه عالم او يقال عنه انه عالم فمن الذي يسأل؟ هل نقول يجب عليك ان تتحرى من هو اقرب - 01:37:23
الى الصواب فتسأله ثم تأخذ بقوله او نقول اسأل من شئت ممن تراه من اهل العلم والمفضول قد يوفق للعلم في مسألة معينة معينة ولا يوفق من هو افضل منه واعلم. اختلف في هذا اهل العلم. فمنهم من يرى انه يجب على العامي ان يسأل من يراه - 01:37:43
اوثق في علمه من علماء بلده لانه كما ان الانسان الذي اصيب بمرض في جسمه فانه يطلب لمرضه من يراه اقوى معرفة في امور الطب. فكذلك هنا لان العلم دواء القلوب. فكما طيب اذا اذا اختلف العلماء بالنسبة للعامي - 01:38:03
وكان البلد فيه اكثر من عالم فمن يتبع؟ من العلماء من يقول يجب ان يسأل اوثق من يجد وكما ان الانسان اذا اصيب بمرض من الامراض هل يذهب الى طبيب عام - 01:38:23
او يبحث عن طبيب متخصص استشاري نجد انه يذهب الى امهر الاطباء اذا اصابه مرض ولا سيما مرض مزمن تجد انه لا يكتفي بان يسأل مثلا ان يذهب الى الطبيب فلان الذي في المستشفى الفلاني - 01:38:38
او فلان لا تجد انه يحاول ان يبحث عن اوثق الاطباء وامهر الاطباء. ويسأل ويتحرى فاذا كان هذا في امور الدنيا والبدن ففي امور الدين من باب من باب اولى - 01:38:56
هذا قول لبعض العلماء ومن العلماء من يرى ان ذلك على سبيل الاستحباب وليس على سبيل الوجوب. يعني الافضل اذا اختلف العلماء وكانوا متقاربين في العلم ان يتبع الاوثق. لكن هذا ليس على سبيل - 01:39:13

هؤلاء استدلوا بان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يسألون بعضهم مع وجود الرسول عليه الصلاة والسلام وهذا يدل على جواز سؤال المفضول مع وجود من هو افضل افضل منه. وهذا جائز - 01:39:29
لكن الذي يريد الورع ويريد يعني الاحتياط يسأل الاوثق نعم وهذا هو الذي رجحه الشيخ رحمه الله نعم قال رحمه الله لان العلم دواء القلوب. فكما انك تختار لمرضك من تراه اقوى فكذلك هنا يجب ان تختار من تراه - 01:39:49
الاقوى علما اذ لا فرد. ومنهم من يرى ان ذلك ليس بواجب. لان من هو اقوى علما قد لا يكون اقوى اه قد لا يكون اعلم في كل مسألة بعينها ويرشح هذا القول ان الناس في اهل الصحابة رضي الله عنهم كانوا يسألون المفضول مع وجود الفاضل. والذي ارى في هذه المسألة - 01:40:08
انه يسأل من يراه افضل في دينه وعلمه لا لسبيل الوجوه. لان من من هو افضل قد يخطئ في هذه المسألة المعينة نعم. يقول الذي ارى في هذه المسألة انه يسأل من يراه الافظل في دينه وعلمه لا على سبيل الوجوب. فعندنا عالم ان اختلفوا - 01:40:28
هناك من هناك عالم اوثق علما وهناك من هو دونه يجوز لك ان تسأل من هو الدوم من هو من كان اجود مع وجود من هو افضل. لماذا؟ لانه قد لا يكون الصواب في كل مسألة مع هذا الاعلم الاوثق - 01:40:48
لاننا لو قلنا ان الصواب معه في كل مسألة فمعنى ذلك اننا ادعينا له العصمة ولذلك تجد ان بعض العلماء مع يعني اه جلالتي قدرهم وعلمهم قد يتفوق عليهم بعض طلبة العلم في مسألة من المسائل - 01:41:04
قد يخفى على هذا العالم الكبير شيئا من العلم او قد يجتهد ويخطئ المهم ان هذا ليس على سبيل ليس على سبيل الوجوب طيب مسألة اخرى لو فرض ان العامي - 01:41:26
ان العامية اختلف العلماء على قولين وكلا العالمين عنده سواء في الثقة والعلم والمكانة والمنزلة عالمة من علماء الامة اختلفوا وكلاهما له منزلته وله مقامه فهل يأخذ بالايسر يعني عالم يرى الوجوب وعالم اخر يرى انه غير واجب - 01:41:44
عدم وجوب نقول النبي صلى الله عليه وسلم ما خير بين امرين الا اختار ايسرهما له ان يأخذ بالايسر لماذا نقول لان دين الله تعالى مبني على اليسر والله تعالى يحب من عباده ويريد من عباده ان يأخذوا بالايسر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر - 01:42:16
جعل هذا له ان يأخذ بل الافضل ان يأخذ بالايسر. لان الرسول عليه الصلاة والسلام ما خير بين امرين الا اختار ايسرهما ما لم يكن اثما نعم الله اليكم قال رحمه الله لان من هو افضل قد يخطئ في هذه المسألة المعينة؟ ومن هو مفضول قد يصيب فيها الصواب؟ فهو على سبيل - 01:42:41
الاولوية والارجح ان يسأل من هو اقرب الى الصواب لعلمه وورعه ودينه. واخيرا انصح نفسي اولا واخواني المسلمين ولا سيما طلبة العلم اذا نزلت بانسان نازلة من مسائل العلم الا يتعجل ويتسرع حتى يتثبت ويعلم فيقول - 01:43:07
الا يقول على الله بلا علم فان الانسان المفتي واسطة بين الناس وبين الله يبلغ شريعة الله كما ثبت عن رسول الله صلى طيب هذه نصيحة قيمة جدا يقول اذا - 01:43:27
نزلت بانسان نازلة والمقصود بذلك طالب العلم اذا نزلت بالانسان نازلة من مسائل العلم ان لا يتعجل والا يتسرع في البت فيها هل عليه اولا ان يطلع في كلام العلماء وان يراجع كلام العلماء - 01:43:41
وان يحاول آآ الاجتهاد في المسألة ثم ايضا يشاور اخوانه من اهل العلم مثال ذلك لو نزلت نازلة النازلة هي المسائل المستجدة. مسألة مستجدة نزلت لا يبت فيها ويقول هذه حلال حرام - 01:44:03
واجبة مكروهة لا. بل الواجب عليه ان ينظر في هذه المسألة. ويحاول ان يلحقها باقرب المسائل التي ذكرها الفقهاء مما يشابهها يعني ننزل هذه المسألة على ما يشابهها مما ذكر - 01:44:22
الفقهاء ثم بعد ذلك ايضا يستشير اخوانه من اهل العلم وطلبة العلم ويقول ما رأيكم في هذه المسألة لان اهل العلم يتصل بعضهم ببعض ويستشير بعضهم بعضا فيه خير عظيم - 01:44:38
معنا مثلا اجتهدت في مسألة فاتصل باخي من طلبة العلم واقول هذه المسألة بحثت فيها واتضح لي كذا وكذا. قد يبدي لي قد يبني

لي امور او آآ مسببات او اشكالات في المسألة قد غابت عني - 01:44:57
قد لا تخطر على بالي يقول نعم انا انا لا انا لم يقرأ على بالي ان ان القول الوجوب في هذه المسألة يترتب عليه كذا او ان القول بالاستحباب يترتب عليه - 01:45:16
فيفتح لك ابوابا قد تكون مغلقة عليك ايضا انا حينما اقول ما ما ترى في هذه المسألة يقول والله انا ارى في المسألة كذا وكذا. اقول لكن هذا القول يرد عليك كذا ويرد عليك كذا وربما - 01:45:28
شبابا وربما كذا وكذا فاورد عليه ايرادات فيجتمع من القولين يجتمع من يجتمع من القولين قول واحد يكون آآ قد وفق بينهما بحيث انه آآ اجتنب المفاسد والمحاذير وحصل به المقصود. فيحقق فيحقق المصلحة ويدرأ مفسده - 01:45:43
اذا طالب العلم والعالم موقفه عند حصول مسائل مستجدة اولا ان يستعين بالله عز وجل ثم يبحث ويطالع ويجتهد في الاطلاع على كلام العلماء ثم اذا اطلع على كلام العلماء وتوصل الى نتيجة معينة لا يجزم بها ويفتي بها مباشرة - 01:46:10
عليه ماذا؟ ان يستشير اخوانه من اهل العلم لانه ربما ظهر له كذا في المسألة لكن قد ظهر للعالم الفلاني ان هذا القول يترتب عليه محاذير فاسد ويفتح ابوابا الى غير ذلك - 01:46:37
بحيث يجتمع من رأيه ورأي اخوانه العلماء يكون رأيا سديدا يحقق المصالح ويدرأ المفاسد. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله فان الانسان المفتي وصدق بين الناس وبين الله يبلغ شريعة الله كما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:46:54
انه قال العلماء ورثة الانبياء. طيب. المفتي من المفتي؟ المفتي هو المخبر عن حكم شرعي المفتي هو المخبر عن حكم شرعي المفتي يقول المؤلف رحمه الله واسطة بين الله وبين عباده - 01:47:14
لانه اذا قال هذا حلال حكم على حكم ان الله قال بانه حلال انت اذا سألت ما حكم كذا؟ قلت واجب حكمت ان الله عز وجل في شرعه ان هذا واجب ان هذا محرم ان كذا فهو فهو مخبر ومعبر عن شريعة الله - 01:47:31
ولا يجوز للانسان ان يخبر ويعبر عن شريعة الله الا عن علم ويقين وجد واجتهاد يتعجل بل عليه ان يتأنى حتى لو فرض ان السائل الذي سأله لا حرج ان يقول له عما لا يعلم الله اعلم - 01:47:49
الله اعلم لان الانسان اذا قال الله اعلم ما اسرع ما يأتيه الفتح من الله تعالى خلافا لما قد يزينه الشيطان في قلب بعض طلبة العلم. انه اذا سئل ما حكم كذا؟ فقال الله اعلم. كيف ما تعلم؟ هذا - 01:48:14
الذي في ابتدائية يعرف هذا الشيء. تقول الله اعلم وما اوتيتم من العلم الا قليلا. الانسان مهما بلغ من العلم لا يحيط لا يمكن الاحاطة بالعلم ثم ايضا اذا قلت انت الله اعلم ما اسرع ما يأتيك الفتح من الله - 01:48:36
لماذا؟ لانك اتقيت الله ومن يتق الله يجعل له مخرجا ايضا اذا قلت الله اعلم صار ذلك من اسباب زيادة ثقة الناس بك لانهم يعرفون انك لا تتكلم الا بعلم. لكن الذي يسأل ما حكم كذا؟ يجوز حرام مستعد مكروه - 01:48:55
فاسد باطل يفتي من كل شيء ولهذا ذكر عن بعض العلماء ان ان من سئل ان كل من يسأل فيجيب انه مجنون لا يمكن ان العالم مهما بلغ من العلم ان يحيط علما ولا يخفى عليكم قصة الامام مالك رحمه الله حينما - 01:49:19
جاء اليه رجل من بلاد خراسان او من ما وراء النهرين جاءه يسأله عن نحو اربعين مسألة اربعين مسألة فاوردها عن الامام مالك فامهله قال امهلني وبعد مدة اربعة ايام او نحوها اجابه عن اربع - 01:49:40
واعتذر عن ست وثلاثين مسألة قال ماذا اقول لهم؟ قال قل لهم يقول ما لك الله اعلم وهذا من تقوى الله عز وجل ومن امتثال قوله تبارك وتعالى ولا تقف ما ليس لك به علم. اذا الواجب - 01:50:00
المفتي وعلى طالب العلم انه اذا سئل عما لا يعلم ان يقول الله اعلم لان كونه يجزم ويقول في دين الله عز وجل بما لاعلم فيه عنده هذا من التقدم بين يدي الله - 01:50:18
وقد قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله وثانيا انه تكلم في شريعة الله بغير علم تحلل وحرم او شرع وبدع وقد قال الله تعالى ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب. ان الذين يفترون على -

01:50:38
والله الكذب لا يفلحون. وقال عز وجل ام لهم شركاء شرعهم لهم من الدين ما لم يأذن به الله وقال وقال الله عز وجل قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن الى ان قال وان تقولوا على الله ما لا تعلمون. وقال ولا تقفوا ما ليس - 01:51:05
علم الواجب عليه ان يقف وهذا اعني كونه يقول الله اعلم فيه فائدتان. الفائدة الاولى ان الله عز وجل يفتح له من ابواب العلم والمعرفة ما لا يخطر له على بال لانه اتقى الله. ومن يتق الله يجعل له مخرجا - 01:51:24
ثانيا زيادة ثقة الناس فيه لان الناس اذا رأوا هذا العالم وطالب العلم لا يتكلم الا بما يعلم وانما لا يعلمه يكل علمه الى الله ازداد ثقة عندهم نعم الله اليكم. قال رحمه الله واخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان القضاة ثلاثة. قاض واحد في الجنة وهو من علم الحق - 01:51:45
كذلك ايضا من المهم اذا نزلت فيك نازلة ان تشد قلبك الى الله وتفتقر اليه ان يفهمك ويعلمك لا سيما في العظام الكبيرة التي تخفى على كثير من الناس. وقد ذكرني بعض مشايخنا انه ينبغي لمن سئل عن مسألة ان يكثر من الاستغفار - 01:52:11
مستنبطا من قوله تعالى انا انزلنا اليه الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراك الله. ولا تكن للخائنين واستغفر الله ان الله كان غفورا رحيما. طيب. يقول كذلك ايضا من المهم اذا نزلت - 01:52:31
في كنازل ان تشد قلبك الى الله ان ان تفتقر الى الله وان تستعين بالله وان آآ تسأله سبحانه وتعالى ان يرزقك العلم والفهم وان يعينك ويسددك في هذه النازلة - 01:52:50
ثم ايضا تكثر من الاستغفار يقول وقد ذكر بعض مشايخنا ذكر شيخنا رحمه الله ان بعض مشايخي ذكر له عن بعض العلماء انه قال انه ينبغي للعالم اذا نزلت به نازلة ان يكثر من الاستغفار - 01:53:07
استدلالا بالاية الكريمة انا انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراك الله. ولا تكن للخائنين خصيما واستغفر الله. فقال تحكم واستغفر وهذا يدل على ان الاستغفار سبب للفتح. ويؤيده ايضا قول النبي عليه الصلاة والسلام من لزم الاستغفار جعل الله له - 01:53:25
من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ومن كل بلاء عافية ولان الذنوب والمعاصي قد تكون سببا لحرمان العبد فضل الله تعالى ايحرم العلم والفضل بسبب الذنوب والمعاصي. كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون - 01:53:47
والاستغفار مما يمحو الله عز وجل به اثر الذنوب والمعاصي فاذا ذهبت الذنوب والمعاصي حينئذ آآ يرزق الله عز وجل العالم فهما وادراكا في المسألة التي يريد ان يعرف حكمها. نعم - 01:54:10
الله اليكم. قال رحمه الله لان الاكثار من الاستغفار يوجب زوال اثر الذنوب التي هي سبب في نسيان العلم والجهل. كما قال تعالى فبما نقضي من ميثاقهم لعلناهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلمات من مواضعه ونسوح الظم مما - 01:54:30
وقد ذكر عن الشافعي رحمه الله انه قال شكوت الى وكيل سوء حفظي فارشدني الى ترك المعاصي وقال اعلم باني ان العلم نور ونور الله لا يؤتاه عاصي. فلا جرم حينئذ ان يكون الاستغفار سببا لفتح الله على المرء. واسألوا الله لي ولكم التوفيق - 01:54:50
والسداد وان يثبتنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الاخرة. والا يزيغ قلوبنا بعد ان هدانا وان يهب لنا من من ورحمة انه هو الوهاب. والحمد لله رب العالمين اولا واخيرا. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - 01:55:10
طيب ذكر المؤلف رحمه الله ان ان الذنوب سبب لنسيان العلم وحرمان العلم وقد وقد ذكرنا في مجلس سابق ان من اسباب الخطأ او ان اسباب الخطأ في الاحكام الشرعية او في الحكم الشرعي - 01:55:30
خمسة يعني كل من اخطأ في حكم شرعي فخطؤه يرجع الى واحد من امور خمسة نعيدها الامر الاول نقص العلم الا يكون عنده علم ومن لا علم عنده يخطئ فقد يحلل ما حرم الله او يحرم ما احل الله - 01:55:50
او يوجب ما اباح الله او او يوجب ما لم يوجبه الله ونحو ذلك السبب الثاني نقص الفهم نقص الفهم والناس كما هو معلوم العلماء وطلبة العلم يختلفون اختلافا عظيما في الفهم - 01:56:12

ولهذا تجد ان بعض العلماء مثلا من النص الواحد يستنبط احكاما كثيرة اية واحدة يستنبط منها عشرين حكما ثلاثين حكما. وعالم قد لا يستطيع ان يستنبط سوى فائدة او فائدتين - 01:56:35

هذا فتح من الله عز وجل السبب الثالث التقصير في الطلب التقصير في الطلب. بمعنى انه لا يبذل جهده وطاقته في الوصول الى الحق مسألة من المسائل يذهب الى المكتبة يفتش - 01:56:51

يفتح كتاب المغني كتاب المجموع ختام الفلاني وما وجدت شيئا هل العلم محصور في هذين الكتابين احرص اجتهد فتش اسأل الى مانع انك تسأل وتقول الشخص هل مر عليك قول في هذه المسألة؟ هل مر عليك كلام للعلماء في هذه المسألة؟ قد يرشدك الى ما تجهله - 01:57:11

وقد يقول مر علي عموم وقد لا يوجد كلام للعلماء فيها ولكن في كتاب الله وفي السنة السبيل اليها ولهذا قال الامام الشافعي رحمه الله فليست تنزل باحد من المسلمين - 01:57:38

فليست تنزل باحد من اهل الاسلام نازلة الا وفي كتاب الله عز وجل الدليل على سبيل الهدى اليها قل نازلة تنزل لابد ان يكون القرآن فيه سبيل الى الهدى اليها. اما صريحا - 01:57:53

واما اشارة وايماء فكل شيء موجود في القرآن. لكن هل هو موجود صريحا؟ لا قد نقول قد يكون صريحا وقد يكون ايماءا واشارة وتنبيها ولهذا ذكر عن بعض العلماء انه كان في احد المطاعم - 01:58:12

في فرنسا في باريس وكان معه رجل نصراني وقال النصراني لهذا المسلم وكان من العلماء المعروفين قال انتم ايها المسلمون تقولون ان القرآن فيه تبيان لكل شيء قال نعم القرآن - 01:58:31

فيه تبيان لكل شيء وقال اذا كان كذلك فارني كيف ارني من القرآن كيف صنع هذا الطعام الذي نأكله الان الموجود في القرآن على كيف فدع النادل الذي يسمونه الجرسون - 01:58:51

وقال وكيف صنعت هذا الطعام؟ قال فعلت كذا وكذا وكذا وكذا. قال هكذا في القرآن قال الله فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون اذا كل شيء في القرآن اما يعني هذا ليس صريحا لكن اشارة - 01:59:09

اما اشارة واما صريحا لكن لا يجوز لنا لا يجوز لنا ان نحمل القرآن ما لا يحتمله فبعض العلماء الان ممن يعني يتخصصون في ما يسمى بالابداع العلمي او ما يسمى بالاعجاز العلمي قد يحملون ايات القرآن - 01:59:24

ها ما لا تحتمله من النتائج والبحوث التي استنبطوها. نقول هذا لا يجوز القرآن لا تحمل القرآن ما لا يحتمله القرآن قد يكون دالا على هذا الشيء على سبيل العموم على سبيل النص والتصريح. وقد يكون على سبيل الاشارة - 01:59:53

اما ان نقول كل شيء موجود في القرآن نعم في هذه الاية كذا وفي هذه الاية كذا لا هذا هذا لا يجوز. ولهذا نص العلماء على انه لا يجوز ان يحمل القرآن ما لا - 02:00:12

يحتمل يذكر ان بعض العلماء ذكر لي ايش؟ رجل عامي قال له كل شيء موجود في القرآن عن اسمي في القرآن اكيد القرآن ايناس ما ما اسمك؟ قال اسمي كوك. قال موجود هذا. وتركوك قائما، وانت قائم الان - 02:00:22

وتركوك قائما يقول هذا هذا لا يجوز لانه يحمل القرآن ما لا ما لا يحتمله. هذا السبب السبب الرابع من اسباب الخطأ سوء الارادة والقصد سوء الارادة والقصد بان يكون قصده من البحث - 02:00:48

والاطلاع هو ان ينتصر لمذهبه ان ينتصر لشيخه ان ينتصر لي طائفته. نقول هذا مثل هذا لا يوفق الى الصواب لسوء ارادته ونيته وقصده لابد ان يكون قصدك من البحث والمناظرة هي الوصول للحق. والوصول الى شريعة الله - 02:01:08

السبب الخامس ما اشار اليه المؤلف من الذنوب والمعاصي الذنوب والمعاصي اذا تراكمت على القلب فانها تكون رانا عليه يحجب الحق عنه كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون. فبما نقظهم ميثاقهم وكفرهم بايات الله. كما قال في الاية فبما نقظهم من - 02:01:31

ساقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظا مما ذكروا به هذه خمسة اسباب من اسباب آآ الخطأ في

الحكم الشرعي ثم ختم المؤلف رحمه الله رسالته بسؤال الله عز وجل التوفيق والسداد - 02:01:57
والثبات على دين الله عز وجل في الدنيا والاخرة فنسأل الله عز وجل ان يوفقنا ويسددنا ويثبتنا واياكم على دينه في الدنيا والاخرة وصلى اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين - 02:02:19